

ثالثا: شروط ممارسة مهنة الإرشاد السياحي

بالنظر للدور المهم للمرشد السياحي في تزويد السياح بالمعلومات والخدمات، فقد حرصت الدول على تدريب الأدلاء السياحيين لإعطاء صورة صحيحة عن مميزات طبيعة وثقافة الوجهات السياحية فيها، وبالتالي وضع جملة من الشروط التي تشكّل إطار ممارسة هذه المهنة، وبالرجوع للقانون الجزائري فإنّ المرسوم التنفيذي 224-06 في المادة (06) قد نصّ على الشروط الواجب توفّرها في الشخص للحصول على الاعتماد لممارسة الإرشاد السياحي والتي تتمثل في:

- 1- بلوغ سنّ الواحد وعشرين (21) عاما على الأقلّ.
- 2- القدرة البدنية على ممارسة نشاطات الدليل في السياحة.
- 3- التمتع بحقوقه المدنية والوطنية.
- 4- إثبات تأهيل مهني له صلة بنشاطات الدليل في السياحة (حيازة شهادة عليا في مجال التاريخ أو الفنّ أو علم الآثار أو السياحة أو علوم الطبيعة أو الهندسة المعمارية بالإضافة إلى إتقان لغتين أو عدّة لغات إضافة إلى العربية بالنسبة للدليل الوطني، أو حيازة شهادة تقني سام في المجال بالإضافة إلى إتقان لغة أجنبية على الأقلّ بالإضافة إلى اللغة العربية بالنسبة للدليل المحلي).
- يجب إيداع الطلب لدى المصالح المختصة للوزارة المكلفة بالسياحة مرفقا بمستخرج من شهادة الميلاد ومستخرج صحيفة السوابق القضائية رقم 03 لا يتجاوز تاريخ إصدارها ثلاثة أشهر وكذا الوثائق التي تثبت التأهيل المهني.
- يتعيّن على المصالح المختصة للوزارة المكلفة بالسياحة الردّ على صاحب الطلب في أجل ثلاثة (03) أشهر من تاريخ استلام الطلب¹.

بتوفّر هذه الشروط يتمّ الحصول على الاعتماد، والذي يعدّ شرطا أساسيا لممارسة مهام الدليل السياحي حيث نصت المادة 04 من المرسوم 224-06 على أنّه: "تخضع ممارسة نشاط الدليل في السياحة للحصول المسبق على اعتماد والقيد في السجل التجاري"².

¹: يمكن أن يرفض الاعتماد إذا لم تتوفر في صاحب الطلب الشروط المطلوبة أو كان صاحب الطلب محل سحب نهائي للاعتماد (نص م 09 من المرسوم التنفيذي 224-06)، أي تعرض لعقوبة أدت إلى سحب اعتماده نهائيا (نص م 36 المرسوم التنفيذي 224-06).

²: بعد الحصول على الاعتماد يقيد الدليل في سجل الأدلاء في السياحة المفتوح لدى الوزير المكلف بالسياحة ويسلم بطاقة الدليل في السياحة، وهي بطاقة مصنوعة من الورق المقوى وتكون باللون الأبيض بالنسبة للدليل الوطني وباللون الأصفر بالنسبة للدليل

- تتضمن بطاقة الدليل في السياحة على صنف الدليل الممارس، واسمه ولقبه وعنوانه بالإضافة إلى الرقم التسلسلي المطابق للرقم المذكور في السجل المتعلق به.
- يكون اعتماد الدليل في السياحة شخصيا وقابلا للإلغاء، ولا يمكن التنازل عنه ولا يمكن أن يكون موضوع إيجار أيًا كان شكله.

هذه مجمل الشروط التي يجب أن تتوفر في طالب الاعتماد والتي تسمح بقبول اعتماده وتسجيله في سجل الأدلاء وتمكينه من بطاقة الدليل السياحيين لكن هذه الشروط تحتاج أن تدعم بشروط أخرى والتي تعتبر من متطلبات ممارسة مهنة الدليل في السياحة كونها تسهم في جعل ممارستها أكثر احترافا منها³:

- مهارات التواصل والخبرة في طرق التعامل مع الآخرين.
- الكفاءة اللغوية والثقافة العامة حول مختلف المجالات والاطلاع والمعرفة الواسعة بالعادات والتقاليد.
- المعرفة بالجوانب الجغرافية والأماكن المسموح بزيارتها وكذا الجوانب الثقافية وتاريخ الأماكن القديمة والآثار، بالإضافة إلى الجوانب الاجتماعية وحتى الاقتصادية، بالنظر لأهميتها وتأثيرها في نطاق عمله
- معرفة تامة بالقوانين والتنظيمات بالأخص تلك التي تتعلق بممارسة مهامه.
- المعرفة الكافية بالعمليات المالية والمصرفية وطرق التعامل مع استخدام الوسائل التكنولوجية.
- معرفة الدوائر الخدمية وطرق التنقل الرئيسية والمختصرة، وكذا مرافق القصد السياحي وقواعد استغلالها.
- معلومات حول سلوكيات الشعوب وعاداتهم سواء ما تعلق بالوجهة السياحية أو الأماكن التي يقدم منها السياح.
- معرفة كافية بكيفية القيام بالخدمات البريدية والتعامل بها داخليا وخارجيا، وكذا قواعد المرور ووسائل النقل الرئيسية في البلد أو منطقة القصد.
- المعلومات الكافية حول مناطق الجذب الرئيسية ومختلف أنواع المنتجات السياحية التي تتوفر عليها المقاصد السياحية.

إضافة لكل ذلك يعدّ من متطلبات مهنة الدليل أو المرشد السياحي المعرفة الكافية بمختلف العلوم كالآثار والتاريخ والجغرافيا وعلم النفس والاجتماع، وكذا طرق إدارة العلاقات العامة ومبادئ وأساسيات الإرشاد ومهارات القيادة ومعرفة الحقوق والالتزامات، كل ذلك يسهم في صناعة مرشد سياحي بكفاءة عالية.

المحلي (القرار المؤرخ في 18/03/2008 يحدد الاعتمادين النموذجيين للدليل في السياحة وكذا بطاقة الدليل في السياحة، ج ر عدد 27 صادرة في 28/05/2008).

³: مروان أبو رحمة وآخرون، المرجع السابق، ص، ص127، 128